



الرقم :
التاريخ :
الموضوع :
المرفقات :

مسودة دليل اجرائي آلية عمل الجمعية العمومية
ومجلس الإدارة مع النماذج المطلوبة
للجمعية الخيرية بجامعة ربيعة المقاطرة

منطقة عسير - محافظة بارق - مركز جمعة ربيعة المقاطرة

محضر اجتماع الجمعية العمومية

أنه في يوم بتاريخ / / ١٤١٤ هـ الموافق / / ٢٠ م من تمام الساعة : (:) ... عقد اجتماع الجمعية العمومية () عادي غير عادي

وذلك بمقر وقد حضر الاجتماع عدد () عضواً منهم () أصلاء و () إنابة بمجموع () حسب الكشف المرفق ، وذلك من إجمالي أعضاء الجمعية العمومية ومن لهم حق التصويت وعددهم ().
وقد أعتبر الاجتماع نظامي استناداً على
 غير نظامي استناداً على وأجل إلى تاريخ / / هـ الموافق / / ٢٠

والتصويت على القرارات نظامي استناداً على
 غير نظامي استناداً على وأجل إلى تاريخ / / هـ الموافق / / ٢٠

وكان الهدف من الاجتماع مناقشة جدول الاعمال التالي :

- ١
- ٢
- ٣
- ٤
- ٥

وبالمناقشة اتخذت القرارات التالية :

- ١
- ٢
- ٣
- ٤
- ٥

بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين :

التوقيع :	صفته :	الاسم :
التوقيع :	صفته :	الاسم :
التوقيع :	صفته :	الاسم :
التوقيع :	صفته :	الاسم :
التوقيع :	صفته :	الاسم :

هذا وأنتهى الاجتماع في تمام الساعة (:) وعلى ذلك جرى التوقيع :: :

الاسم : التوقيع : رئيس مجلس إدارة جمعية

الاسم : التوقيع : مندوب مركز التنمية الاجتماعية بشقراء

بيان حضور أعضاء الجمعية العمومية

بجمعية

ليوم بتاريخ / / ٢٠ م من تمام الساعة : (:) ...
 ١٤ هـ الموافق / / عادي ، غير عادي)

م	الاسم رئيسي	بالإذنابة	بالأصلية	الاسم رئيسي للوكيل - المفوض -	التوقيع
١					
٢					
٣					
٤					
٥					
٦					
٧					
٨					
٩					
١٠					
١١					
١٢					
١٣					
١٤					
١٥					
١٦					
١٧					
١٨					
١٩					
٢٠					
٢١					
٢٢					

رئيس مجلس إدارة جمعية التوقيع : الاسم :

مندوب مركز التنمية الاجتماعية بشقراء التوقيع : الاسم :

* تنويع :

- ١- نضع إشارة () على مربع الأصلية في حال حضور عضو الجمعية العمومية من له حق التصويت فقط .
- ٢- نضع إشارة () على مربع الإذنابة في حال التوكيل أو تفويض - أحد أعضاء الجمعية العمومية وليس من أعضاء مجلس الإدارة -
- ٣- في حال التفويض : يدون العضو المفوض إسمه في الأصلية والتوقیع لتحضير شخصه، ثم يدون اسمه مرة أخرى في الصف التالي ولكن في عمود الإذنابة ويدون اسم المفوض عنه في عمود الأصلية ، ومن ثم التوقيع .

المملكة العربية السعودية
جمعية
ترخيص رقم ()

محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ()

أنه في يوم بتاريخ / / ٢٠١٤هـ الموافق / / ٢٠ من تمام الساعة : (:) ... عقد اجتماع مجلس الإدارة
وذلك بمقر ، وقد حضر الاجتماع كلاً من :

الاسم رباعي	الصفة	التوقيع	ملاحظات	م
				١
				٢
				٣
				٤
				٥
				٦
				٧
				٨
				٩

وكان الهدف من الاجتماع مناقشة جدول الاعمال التالي :

- ١
- ٢
- ٣
- ٤
- ٥

وبالمناقشة اتخذت القرارات التالية :

- ١
- ٢
- ٣
- ٤
- ٥

هذا وأنتهى الاجتماع في تمام الساعة (:) وعلى ذلك جرى التوقيع ::؛؛

رئيس مجلس إدارة جمعية
الاسم :
التوقيع :

* على مجلس الإدارة عند عزمه عقد اجتماع للجمعية العمومية تزويد المركز بما يلي :

- ١- إشعار المركز بالدعوة قبل الموعود المحدد بـ(١٥) يوم على الأقل محدد به (جدول الاعمال ، مكان الاجتماع ، تاريخه ، ساعة انعقاده) ، ولا يسمح بمناقشة مسائل في الاجتماع غير مدرجة في جدول الأعمال .
- ٢- بيان متضمن : (أسماء الأعضاء المؤسسين ، أسماء الأعضاء الذين مضت على عضويتهم ستة أشهر على الأقل ، التأشير على المسدود منهم والغير مسدود) .
- ٣- تفاصيل أعضاء الجمعية العمومية في الحضور معتمدة من مجلس الإدارة ، شريطة أن لا ينوب العضو عن أكثر من عضو واحد من الجمعية العمومية ، كما لا يجوز تفويض أحد أعضاء مجلس الإدارة بالحضور نيابة عن أحد أعضاء الجمعية العمومية .
- ٤- محضر الاجتماع مع بيان الحضور خلال ١٥ يوم من تاريخ عقد الاجتماع .

* تعليمات بخصوص نصاب التصويت:

أولاً: تكون الجمعية العمومية من الأعضاء المؤسسين والأعضاء الذين مضت على عضويتهم ستة أشهر على الأقل ، بشرط تسديد رسوم العضوية حسب اللائحة الأساسية للجمعية .

ثانياً: نصاب اجتماع الجمعية العمومية :

- ١- يعد اجتماع الجمعية العمومية (العادية وغير عاديه) صحيحاً إذا حضرها أكثر من نصف أعضائها .
- ٢- في حال عدم حضور العدد المطلوب حسب الفقرة رقم (١) فإنه يؤجل موعد الاجتماع إلى موعد آخر يعقد خلال مده أقلها ساعه وأقصاها ١٥ يوم من موعد الاجتماع الأول ، وعندما يكون الاجتماع صحيحاً مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين إذا كان الاجتماع لجمعية عموميه عاديه ، أما اجتماع الجمعية العمومية الغير عاديه فيشترط أن لا يقل عددهم عن ٢٥٪ من إجمالي أعضاء الجمعية العمومية ممن لهم حق التصويت .

ثالثاً: نصاب إتخاذ قرارات الجمعية العمومية :

- ١- تصدر قرارات الجمعية العمومية العاديه بأغلبية الحاضرين (٥٠٪+).
- ٢- تصدر قرارات الجمعية العمومية الغير عاديه بثلثي الحاضرين [$(\text{عدد الحاضرين} \div 3) \times 2$] .

* أبرز النقاط الهامة لحاضر الجمعية العمومية :

أ- يجب أن تعقد الجمعية العمومية العادية مره واحد على الأقل في كل سنه ماليه للجمعية ، على أن يعقد الاجتماع الأول خلال الأشهر الأربعه الأولى منها ، ولها الاجتماع لمناقشة :

- ١- دراسة تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية "للسنة المالية المنتهية" ، واعتمادها بعد مناقشتها .
- ٢- مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الجمعية ونشاطاتها "للسنة المالية المنتهية" .
- ٣- إقرار مشروع الميزانية التقديرية "للسنة المالية الجديدة" .
- ٤- مناقشة الخطة المقترحة "للسنة المالية الجديدة" ، واتخاذ ما تراه في شأنه .
- ٥- إقرار خطة استثمار أموال الجمعية ، واقتراح مجالاته .
- ٦- إقرار خطةأعضاء مجلس الإدارة ، وتجديد مدة عضويته .
- ٧- إبراء ذمة مجلس الإدارة السابق .

ب- تعقد الجمعية العمومية اجتماعها غير العادي بناءً على طلب من (الوزارة ، مجلس الإدارة ، عدد لا يقل عن ٢٥٪ من الأعضاء الذين لهم حق الحضور للجمعية العمومية) لمناقشه :

- ١- البت في (استقالة أحد أعضاء مجلس الإدارة ، إسقاط العضوية عن أحد أعضاء مجلس الإدارة) .
- ٢- انتخاب عضو في مجلس الإدارة في المناصب الشاغرة .
- ٣- إلغاء ما تراه من قرارات مجلس الإدارة .
- ٤- إقتراح اندماج الجمعية في جمعية أخرى - لا بد من موافقة الوزارة- .
- ٥- إقرار تعديل اللائحة الأساسية - لا بد من موافقة الوزارة- .
- ٦- حل الجمعية اختياريا - لا بد من موافقة الوزارة- .

* على مجلس الإدارة المنتهية دورته مراعاة الأحكام التالية :

- ١- تسيير الأعمال إدارياً دون مالياً، ويمكن تصريف الاعمال المالية بعد أخذ الموافقة من الوزارة.
- ٢- يوجه دعوه قبل انتهاء دورته بـ(١٨٠) يوم -أربعة أشهر- على الأقل لأعضاء الجمعية العمومية من تنطبق عليهم شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة الجديد.
- ٣- يقفل باب الترشح لمجلس الإدارة الجديد قبل نهاية دورة المجلس الحالي بـ(٩٠) يوم.
- ٤- في خلال أقل من أسبوع من قفل باب الترشح يرفع للمركز المرشحين للمجلس الجديد (نماذج الترشح لجميع أعضاء الجمعية العمومية سواء الراغبين منهم أو الغير راغبين ، بيان متضمن معلومات المرشحين فقط ، نماذج المسح الأمني للراغبين في الترشح فقط مع صوره شخصيه).
- ٥- عرض أسماء المرشحين في مقر الجمعية أو في موقعها الإلكتروني إلى أن يحين انتخاب المجلس الجديد.
- ٦- عند إعتماد أسماء المرشحين من الوزارة ، تحدد مجلس الإدارة أقرب موعد لعقد الجمعية العمومية مع إشعار المركز حسب المتبوع.
- ٧- تنتخب الجمعية العمومية العادية -ممن تنطبق عليهم شروط التصويت- من المرشحين أعضاء لمجلس الإدارة الجديد وذلك بالإقتراع السري ، ويقوم ممثل المركز بجمع أوراق القرعه وفرز الأصوات في حينه ، وعرض أسماء المنتخبين حسب عدد التصويت لكل واحد منهم .

* على مجلس الإدارة الجديد مراعاة الأحكام التالية :

- ١- تزويذ المركز ببيان موضح به أعضاء المجلس بعد تشكيله حسب اللائحة الأساسية للجمعية خلال ١٥ يوم (الاسم رباعي ، السجل المدني ، الصفة) وذلك لإصدار قرار التشكيل.
- ٢- ممارسة كامل صلاحياته في حدود اللائحة الأساسية للجمعية واللوائح والأنظمة والتعاميم والقرارات ذات الصلة من تاريخ صدور قرار تشكيل مجلس الإدارة من المركز.
- ٣- تحدث أو تجديد الحسابات البنكية للجمعية بخطاب متضمن (اسم البنك ، رقم الحساب البنكي) وكذلك بيانات (رئيس مجلس الإدارة ونائبه وأمين الصندوق) موضحاً بها (الاسم رباعي ورقم السجل المدني وصفته) مع إرفاق قرار إعتماد مجلس الإدارة
- ٤- عند عزم مجلس الإدارة في الاجتماع لاتخاذ قرارات حسب صلاحياتها المعتمدة ، فعلمها مراعاة الآتي :
 - أ-أن لا يقل عدد المجتمعين من أعضاء مجلس الإدارة عن (٥٠٪).
 - ب-أن يدون في بداية المحضر التاريخ والوقت ومقر الاجتماع.
 - ج-أن تدون أسماء الحاضرين وكذلك المتغيبين (بعذر ، بدون عذر) ، وتوقيع الحضور فقط.
 - د-أن تكون القرارات المتخذة في حدود الصلاحيه وتتفق مع أهداف الجمعية واللوائح والأنظمة والتعليمات المبلغة للجمعية.
 - ه-أن يرفع المحضر للمركز خلال ١٠ أيام من تاريخ إنعقاده.
- ٥- عدم إطلاق أي برنامج أو مبادرة أو حتى حملة وخلافها إلا بعد أخذ موافقة المركز.
- ٦- أن لا يتم جمع التبرعات إلا من خلال القنوات المعتمدة في حدود اللوائح المنظمة لذلك.
- ٧- رسم سياسات ومهام العاملين في الجمعية وتحديد صلاحياتهم وتسجيلهم في التأمينات الاجتماعية مع مراعاة أن يكون عقد العمل حسب النموذج الموحد، وتزويذ المركز بصورة منه -حتى وإن لم يطرأ تغيير على هذه السياسات المعدة من المجلس السابق-.
- ٨- تحدث أو إعتماد السياسات واللوائح المعمول بها من المجلس السابق.
- ٩- أن يعقد اجتماع في كل ثلاثة أشهر على الأقل ، وفي كل الأحوال لا تقل عن أربع اجتماعات في كل عام .
- ١٠- عدم توقيع أي عقود تنتهي بعد إنتهاء دورة المجلس إلا بموافقة الجمعية العمومية .
- ١١- الإطلاع على نظام الجمعيات الأهلية واللائحة التنفيذية والتعاميم والقرارات ذات الصلة ، والتقييد بها حرفيأً.
- ١٢- الرجوع للمركز في كل ما يشكل على الجمعية بشكل عام وعلى مجلس الإدارة بشكل خاص .
- ١٣- تنفيذ أي مهام أخرى يكلف بها من قبل (الجمعية العمومية ، الوزارة ، المركز) في حدود الإختصاص .
- ١٤- أن مجلس الإدارة هو المسؤول الأول عن أي ملاحظة على الجمعية مهما كان نوعها .

طلب مسح أمني

(١) البيانات الأساسية

(٢) بيانات الطلب

الاسم	الأول	الثاني	الثالث	الرابع

الهوية الوطنية	الجنسية	موقع الميلاد	تاريخ الميلاد
نوع الهوية	الجنس	رقم الهوية	الجنس

المؤهلات العلمية	المؤهل العلمي	مكان العمل	المسمى الوظيفي

بيانات الاتصال	رقم الهاتف	رقم الجوال	مكان العمل	المسمى الوظيفي
الحي	الشارع	رقم المبنى	رقم الشقة	المسمى الوظيفي

العنوان البريدي	صندوق بريد	الرمز البريدي	المدينة
البريد الإلكتروني			

المملكة العربية السعودية
جمعية
ترخيص رقم ()

استمارة طلب ترشيح
لعضوية مجلس إدارة جمعية

بيانات أولية		إسم العضو رباعياً :
الجنس :	رقم العضوية :	رقم الهوية :
مكان السكن :	مكان العمل :	رقم الجوال :
		المهنة :

سعادة رئيس مجلس إدارة جمعية
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أبلغكم (برغبتي ، عدم رغبتي) الترشح لعضوية مجلس إدارة الجمعية .

الاسم :
التاريخ : / /

للاستعمال لجنة الانتخاب ومجلس إدارة الجمعية فقط :		تاريخ العضوية :
تاريخ سداد الاشتراك :	<input type="radio"/> صحيحه <input type="radio"/> غير صحيحه	البيانات الموضحة عاليه
حسب شروط الترشح : <input type="radio"/> يحق له <input type="radio"/> لا يحق له		

تصديق رئيس مجلس إدارة الجمعية

أعضاء لجنة الانتخاب

الاسم :

التوقيع :

الاسم :

التوقيع :

التوقيع :

الاسم :

الختم

محضر لجنة فرز الأصوات

أنه في يوم بتاريخ / / ٢٠ من تمام الساعة: (:) ...
 بمقر ، اجتمعت الجمعية العمومية العادلة وذلك لإجراء الإقتراع السري ، وبعد عملية فرز الأصوات
 أتضح الآتي :

الاسم رباعي	عدد الأصوات	الترتيب	ملاحظات	م
				١
				٢
				٣
				٤
				٥
				٦
				٧
				٨
				٩

الأعضاء الاحتياطيون :

الاسم رباعي	عدد الأصوات	الترتيب	ملاحظات	م
				١
				٢
				٣
				٤

لجنة الانتخاب بالجمعية

..... التوقيع : الاسم :

..... التوقيع : الاسم :

بحضور أعضاء مركز التنمية الاجتماعية بشقراء

..... التوقيع : الاسم :

..... التوقيع : الاسم :

نموذج إقتراح مجلس الإدارة

ملاحظات	علامة الترشيح	إسم المرشح رباعي	م
			١
			٢
			٣
			٤
			٥
			٦
			٧
			٨
			٩
الاحتياط			
ملاحظات	علامة الترشيح	إسم المرشح رباعي	م
			١
			٢
			٣
			٤

* تنويعه : يتم تحديد عدد أعضاء مجلس الإدارة والاحتياط حسب ما هو مدون في اللائحة الأساسية للجمعية .

نموذج إقتراع (رئيس المجلس ، نائب رئيس المجلس ، أمين الصندوق)

الإسم رباعي	الرئيس	نائب الرئيس	أمين الصندوق	م
				١
				٢
				٣
				٤
				٥
				٦
				٧
				٨
				٩

* تنويعه : يتم تحديد مناصب أعضاء مجلس الإدارة حسب ما هو مدون في اللائحة الأساسية للجمعية .

بيان بالاغبيين بالترشح لمجلس إدارة جمعية



الجمعية الخيرية
بجامعة ربيعة
المقاطرة

الرقم :
التاريخ :
الموضوع :
المرفقات :

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١.	طالع احمد علي الربعي عسيري	رئيس مجلس الادارة	
٢.	حسن احمد حسن ال حسان الربعي	نائب رئيس مجلس ادارة	
٣.	احمد طالع محمد الصعاودة الربعي	أمين الصندوق	
٤.	علي احمد علي الربعي عسيري	عضو مجلس	
٥.	موسى محمد جابر ال صقر الربعي	عضو مجلس	
٦.	موسى احمد علي الربعي عسيري	عضو مجلس	
٧.	عامر بركات عامر الربعي عسيري	عضو مجلس	

منطقة عسير - محافظة بارق - مركز جمعة ربيعة المقاطرة